الحجج البالغة
على
الشبه الزائغة

للشيخ العلامة عبد الله بن ياسين الفاسرواني الجاوي
رحمه الله تعالى ونفعنا بعلومه في الدارين
(المتوفى : ١٣٧٠ هـ تقريبا)

اعتنى بها وعلق عليها :
خادم طلبة العلم الشرعي
أبو سابق سوفريانتو القدسي
غفر الله له ولوالديه ولأجداده ولمشايخه

الطبعة الأولى : شعبان سنة ١٤٣٦ هـ

[مقدمة المحقق]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد :

فهذا كتاب جديد - يطبع محققا لأول مرة- ألفه الشيخ العلامة عبد الله بن ياسين الفاسرواني الجاوي المتوفى سنة (١٣٧٠ هـ تقريبا) رحمه الله تعالى، حققته معتمدا على نسخة فريدة - سيأتي وصفها -

وقد جمع المؤلف هذا الكتاب رادا على بعض العلماء في جمعية نهضة العلماء حول بعض القضايا الفقهية التي اختلفت فيها أنظارهم.

والملاحظ في هذا الكتاب أن المؤلف عندما رد على مخالفيه قد استخدم بعض ألفاظ فيها شدة وقسوة، وهذا مما لا ينبغي إطلاقه، لا سيما أمام المسائل الفقهية الاجتهادية.

والذي دفعني إلى تحقيقه وإخراجه من عالم المخطوطات إلى عالم المطبوعات هو محض إحياء ما اندرس من تراث علماءنا الإندونيسيين الجهابذة - نفعنا بعلومهم في الدارين - وإثراء مكتبتنا الإسلامية بمثله.

هذا، وقد بذلت جهودي لتحقيق هذا الكتاب، ومع ذلك فالمحقق عبد ضعيف يعتريه الخطأ، فيرجى ممن يجد فيه ما ليس صوابا أن ينبهني عليه مشكورا مأجورا.

فالله -تعالى- أسأل أن يجعل هذا الجهد المتواضع خالصا لوجهه الكريم، وينفعني بهذا الكتاب وكل من يطلع عليه ممن له قلب سليم، إنه على ذلك قدير، وبالإجابة جدير.

وكتبها في سوكابومي : ١ شعبان سنة ١٤٣٦ هـ

خادم طلبة العلم الشرعي

أبو سابق سوفريانتو القدسي

[تعريف موجز بالمخطوطة التي اعتدت عليها]

مصدر المخطوطة :

إني في تحقيق هذا الكتاب قد اعتمدت على مخطوطة مصورة فريدة - فيما أعلم- من محفوظات مكتبة ، أدخلت في قسم التوحيد، بحسن الخط، وعدد أوراقها ٧ أوراق، خمسة منها ذات وجهين، وكل وجه له ٢٢ سطرا، وكل سطر يحوي ٩ - ١٥ كلمة.

عنوان النسخة المخطوطة :

وجد في غلاف المخطوطة التي اعتمدت عليها : (هذه الحجج البالغة على الشبه الزائغة)، ثم جعلت هذا الكتاب المحقق تحت عنوان (الحجج البالغة على الشبه الزائغة).

الناسخ وتاريخ النسخ :

لم أجد في المخطوطة الناسخ وتاريخ النسخ غير أنني وجدت أن هذا الكتاب قد طبع في أواخر ذي القعدة سنة ١٣٤٩ كما هو المكتوب في الغلاف.

توثيق نسبة الكتاب إلى المؤلف :

غلب على ظني أن هذا الكتاب هو من تأليف الشيخ العلامة عبد الله بن ياسين الفاسرواني الجاوي المتوفى سنة ١٣٧٠ هـ، لأنني وجدت اسم المؤلف مكتوبا في غلاف المخطوطة التي عثرت عليها، ومواد هذا الكتاب ظننتها مما رد عليه الشيخ العلامة هاشم أشعري (ت : ١٣٦٦ هـ) في كتابه المفيد : ((زيادة تعليقات على منظومة الشيخ عبد الله بن ياسين الفاسرواني)) وقد وجدت مواد هذا الكتاب في تلك الزيادة. والله أعلم.

[منهج التحقيق]

كان منهجي في تحقيق هذا الكتاب على النحو التالي :

- نسخت الكتاب من المخطوطة المصورة ومقابلته عليها مرارا بغية الحصول على الموافقة الخطية.
- وضعت علامات الترقيم المعروفة التي تستعمل في وقتنا الحاضر.
- وضعت عناوين مناسبة بين علامة [ ] لتسهيل القراءة والتفهم.
- ترجمت للأعلام الوارد ذكرهم في هذا الكتاب غير ترجمة الأئمة الأربعة والصحابة لشهرتهم، وقد أطيل الترجمة في بعض الأحيان ليستفيد منها الطلاب المبتدئون.
- عزوت نصوص العلماء التي اقتبسها المؤلف إلى مظانها بذكر اسم الكتاب ورقم الجزء و الصفحة، دون التعمق في ذكر ما يتعلق بالكتاب من اسم الناشر وسنة الطبع وغير ذلك.
- عزوت نصوص القرآن إلى مظانها بذكر اسم السورة ورقم الآية.
- عزوت نصوص الأحاديث إلى مظانها بذكر موضوع الكتاب ورقم الجزؤ والصفحة.
- علقت على بعض عبارات المؤلف التي قد تحتاج إلى التعليق والتنبيه والشرح.
- وضعت فهرس المراجع والموضوعات في آخر الكتاب.

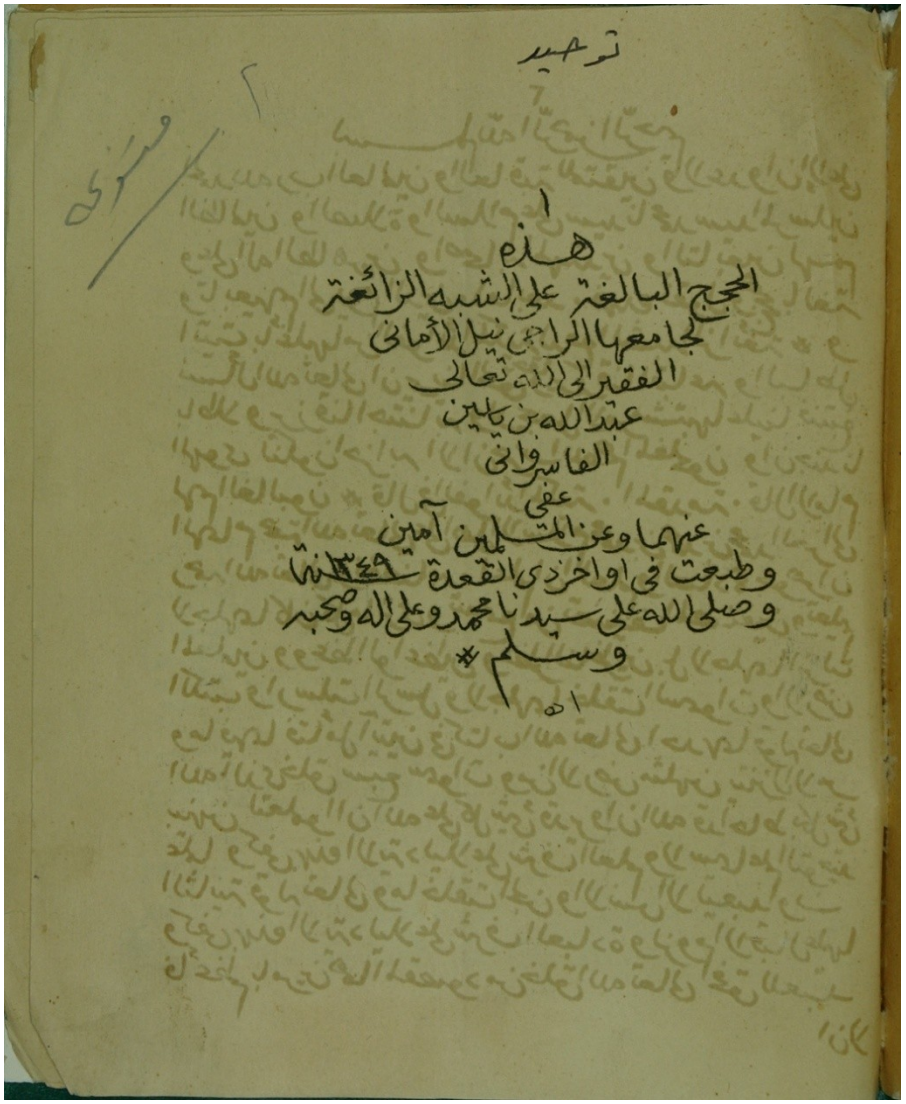
توحيد

هذه
الحجج البالغة على الشبه الزائغة
لجامعها الراجي نيل الأماني
الفقير الى الله تعالى
عبد الله بن ياسين
الفاسر واني
عفى
عنهما وعن المسلمين آمين
وطبعت في اواخر ذي القعدة سنة ١٣٤٩
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه
وسلم *

صورة غلاف مخطوطة كتاب ((الحجج البالغة على الشبه الزائغة))

بدعة مخالفة لما عليه السلف صالح اه وفي التحفة ولا ينبغي
قد تكون للتحريم او الكراهة اه لان النية انما تؤثر في المباحات
والطاعات اما المنهيات فلا. قال الامام الغزالي في آداب
الضيافة من الاحياء. والمكروه وخلاف الاولى من المنهيات
كما تعلم من مقدمات جمع الجوامع. وتقدم ايضا شهية
القائلين باتخاذ حكم نقض ما وقف مسجدا بارضه ومالا
لما تقرر عندهم ان العمارة ما في البناء او المظلة وان المفهوم لا
يرد الصريح. وليس لهؤلاء القائلين حجة في ذلك فعليهم
الرجوع عن مثل هذه المسالك لئلا يقعوا في المهالك ولا
يحق عليهم كلمة الامام ابن مالك. كم تبغي جاه ومال من ارض
وقوله نهض فعل قاصر * اتى على الاطلاق قوه تخبروا
وعلماء السؤال وصفهم * بداية الغزالي فيها ذكرهم
لا تقول من ضل من المبتدعين * اهواءهم فاحذروهم قالدين
ومدحوهم بما لم يكن * فيهم وكل ليس بالمؤمن
وليس عندهم علوم راسخة * بل الامانى والدعاوى الشاسخة
من احلها قالوا بغير علم * ونظموا فيهم بغير نظم
وهم على المؤمن من دجال * اخوف عند صاحب الارسال
فالفوز كل الفوز في اجتنابهم * لا بؤس الزيغ لذى اقترابهم
وفي حديث قد رواه الشيخان * امر يحذر من ذوي الازمان
هذا وصلى ربنا وسلما * على النبي من سما على السما
والال والصحب وكل متبع * عن كل زيغ وابتداع يرتدع
والحمد لله على النوال * به يتم القول في كمال.

صورة الورقة الأخيرة لمخطوطة كتاب
((الحجج البالغة على الشبه الزائغة))

نص محقق لكتاب :

الحجج البالغة
على
الشبه الزائغة

تأليف :

الشيخ العلامة عبد الله بن ياسين الفاسرواني الجاوي
رحمه الله تعالى ونفعنا بعلومه في الدارين
(المتوفى : ١٣٧٠ هـ / ١٩٥١ م)

[مقدمة المؤلف]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، ولا عدوان إلا على الظالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد سيد المرسلين، وعلى آله الطاهرين، وأصحابه المهتدين، والتابعين لهم وتابعيهم إلى يوم الدين. أما بعد :

فهذه نقول وحجج بالغة، أتيت بأغلبها من ((الفوائد المكية))[1]، لدفع الشبه الزائغة، ونسأل الله تعالى أن يرينا الحق حقا ويرزقنا اتباعه، والباطل باطلا ويرزقنا اجتنابه، ولا يجعل الأمر مشتبها علينا فنتبع الهوى لنكون أحزابه، ألا إن حزب الله هم المفلحون، و أن جندنا هم الغالبون.

[1] اسمه الكامل ((الفوائد المكية فيما يحتاجه لطلبة الشافعية من المسائل والضوابط والقواعد الكلية))، وهو تأليف الشيخ علوي بن أحمد السقاف رضي الله عنه (١٢٥٥ هـ - ١٣٣٥ هـ) و هو تلميذ الشيخ العارف أحمد بن زيني دحلان رضي الله عنه، له من المؤلفات غير هذا الكتاب : ترشيح المستفيدين، وفتح العلام بشرح السلام، والقول الجامع المتين في بعض المهم من حقوق إخواننا المسلمين، والقول الجامع النجيح في أحكام صلاة التسابيح، ومنظومة في الأنبياء الذين يجب الإيمان بهم، ونظم في معرفة الوقت والقبلة، ومجموعة فيها سبع رسائل، ومصطفى العلوم، وأنساب أهل البيت، ومطلب الراغب فيما يحتاج إليه الطالب. انظر (مقدمة مختصر الفوائد المكية : ٧)

[العلاقة بين العلم والعبادة]

قال[٢] في ((الفوائد المكية))[٣] :

(المقدمة : قال الإمام الهمام، حجة الله تعالى على أهل الإسلام، محمد بن محمد بن محمد الغزالي[٤] - رحمه الله تعالى ونفعنا به[٥] - : اعلم أن العلم والعبادة جوهران، لأجلهما كان كل ما ترى وتسمع من تصنيف

---

[٢] القائل الشيخ علوي بن أحمد السقاف رحمه الله تعالى.

[٣] انظر : الفوائد المكية فيما يحتاجه لطلبة الشافعية من المسائل والضوابط والقواعد الكلية (٦)

[٤] هو الإمام حجة الإسلام محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي، أبو حامد، حجة الإسلام (٤٥٠ - ٥٠٥ هـ) : الفيلسوف، المتصوف، له نحو مئتي مصنف. مولده ووفاته في الطابران (قصبة طوس، بخراسان) رحل إلى نيسابور ثم إلى بغداد فالحجاز فبلاد الشام فمصر، وعاد إلى بلدته. نسبته إلى صناعة الغزل (عند من يقوله بتشديد الزاي) أو إلى غزالة (من قرى طوس) لمن قال بالتخفيف. من كتبه (إحياء علوم الدين) و (تهافت الفلاسفة) و (الاقتصاد في الاعتقاد) و (محك النظر) و (معارج القدس في أحوال النفس) و (الفرق بين الصالح وغير الصالح) و (مقاصد الفلاسفة) و (المضنون به على غير أهله) و (الوقف والابتداء) و (البسيط) و (المعارف العقلية) و (المنقذ من الضلال) و (بداية الهداية) و (جواهر القرآن) و (فضائح الباطنية) و (التبر المسبوك في نصيحة الملوك) و (الولدية) و (منهاج العابدين) و (إلجام العوام عن علم الكلام) و (الطير) و (الدرة الفاخرة في كشف علوم الآخرة) و (شفاء العليل) و (المستصفى من علم الأصول) و (المنخول من علم الأصول) و (الوجيز) و (ياقوت التأويل في تفسير التنزيل) و (أسرار الحج) و (الإملاء عن إشكالات الإحياء) و (فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة) و (عقيدة أهل السنة) و (ميزان العمل) و (المقصد الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى). وله كتب بالفارسية. انظر (الأعلام : ٧ / ٢٢)

[٥] في المطبوع زيادة : (وبعلومه)

المصنفين، وتعليم المتعلمين، ووعظ الواعظين، ونظر الناظرين، بل لأجلها أنزلت الكتب، وأرسلت الرسل، ولأجلها خلقت السماوات والأرض وما فيهما، فتأمل آيتين في كتاب الله -تعالى- :

(إحداهما) : قوله -تعالى- : {الله الذي خلق سبع سماوات ومن الأرض مثلهن يتنزل الأمر بينهن لتعلموا أن الله على كل شيء قدير وأن الله قد أحاط بكل شيء علما}[٦]، وكفى بهذه الآية دليلا على شرف العلم، ولا سيما علم التوحيد .

(الثانية) : قوله -تعالى- : {وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون}[٧]، وكفى بهذه الآية دليلا على شرف العبادة، ولزوم الإقبال عليها، فأعظم بأمرين هما المقصود من خلق الله تعالى، فحق للعبيد[٨] أن لا يشتغل إلا بهما، ولا ينظر إلا فيهما. واعلم أن ما سواهما من الأمور لا خير فيه، ولا حاصل له.

---

[٦] سورة الطلاق، الآية : ١٢

[٧] سورة الذاريات، الآية : ٥٦

[٨] كذا في الأصل، وفي المطبوع : (للعبد)

[العلم أشرف من العبادة]

فإذا علمت ذلك فاعلم أن العلم أشرف الجوهرين وأفضلها، ومع ذلك فلا بد مع العلم من العمل به، وإلا كان هباء منثورا؛ فإن العلم بمنزلة الشجرة، والعبادة بمنزلة الثمرة. والشرف للشجرة؛ إذ هي الأصل، لكن الانتفاع إنما يحصل بثمرها، فإذا لا بد أن يكون لك من [كلا الأمرين][9] حظ ونصيب، بل لا بد للعبد من أربعة أشياء : العلم، والعمل، والإخلاص، والخوف.

فيعلم الطريق أولا، وإلا فهو أعمى، ثم يعمل بعلمه ثانيا، وإلا فهو محجوب، ثم يخلص العمل ثالثا، وإلا فهو مغبون، ثم لا يزال يخاف ويحذر من الآفات، وإلا فهو مغرور؛ فإن الأعمال بخواتيمها، وما يدري ما يختم له). اهـ[10]

[وجوب العلم قبل العمل]

ثم قال[11] : (قال العلماء : لا يجوز لأحد أن يقدم على أمر حتى يعلم حكم الله فيه، قال الشافعي : إجماعا؛[12] لقوله صلى الله عليه وسلم :

---

[9] كذا في الأصل، وفي المطبوع بدون : (كلا)

[10] انظر : الفوائد المكية (٦)، مختصر الفوائد المكية (١١-١٢)

[11] انظر : الفوائد المكية (٤) وأصل هذا القول ملخص صاحب ((الفوائد المكية)) لقول الإمام محمد بن أحمد بن عبد الباري (١٢٤١ هـ - ١٢٩٨ هـ) في ((نشر الأعلام

((العلم إمام العمل، والعمل تابعه))[١٣]، والعمل ثمرته، و [ ][١٤] الاشتغال بالعلم الشرعي و [آلاته][١٥] أفضل من صلاة النافلة الرواتب وغيرها.[ ][١٦] ويقيد ما ذكروه من إخلال تركها بالعدالة، بما إذا كان من غير أن يصرف زمنها لما هو أفضل منها.

[عمل القلب أفضل من عمل الجوارح]

ولأن العلم من عمل القلب، بخلاف غيره من بقية الأعمال فإنه من عمل الجوارح، ومعلوم أن عمل القلب أفضل من النوافل، وهذا يكاد أن

)) وهو شرح كتاب ((البيان والإعلام)) للشيخ أبي بكر الأهدل الحسيني اليمني (٩٨٤ هـ - ١٠٣٥ هـ). انظر : مختصر الفوائد المكية فيما يحتاجه طلبة الشافعية (١٢-١٣)

[١٢] انظر : (الفروق للقرافي : ٢ / ١٤٨، البحر المحيط في أصول الفقه : ١ / ٢٢٣، حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع : ١ / ٢٧٧)

[١٣] هذا الحديث ليس نص قول الرسول صلى الله عليه وسلم، وإنما هو ما روي عن معاذ بن جبل رضي الله عنه مرفوعا، ذكره الحافظ ابن حجر في كتابه ((الغرائب الملتقطة من مسند الفردوس مما ليس في الكتب المشهورة – مخطوط)) (١٢٠٥)

[١٤] ما بين المعقوفتين كلمات أسقطها المؤلف في نقلها مع أنها موجودة في المطبوع وهي : (وقليل العمل مع العلم أفضل من كثيره مع الجهل فلذلك كان)

[١٥] في المطبوع : (آلائه) والصحيح ما أثبته المصنف هنا.

[١٦] ما بين المعقوفتين كلمات كثيرة أسقطها المؤلف رحمه الله تعالى مع أنها موجودة في المطبوع.

يكون مجمعا عليه؛ فإن كل واحد من الأئمة المجتهدين قال : إن طلب العلم أفضل من صلاة النوافل إذا صحت فيه النية[١٧]). اهـ

[الاشتغال بالعلم أفضل من الجهاد]

وفي ((الإيعاب))[١٨] : (يتردد النظر في الأفضل من الجهاد والاشتغال بالعلم الشرعي، وقضية [أحاديثه][١٩] أن الثاني أفضل، نعم، إن احتيج في ناحية إلى الجهاد أكثر كان أفضل). اهـ[٢٠]

---

[١٧] وقد روي عن الإمام الشافعي رحمه الله تعالى أنه قال مثل هذا القول فإنه قال : "طلب العلم أفضل من صلاة النافلة". انظر : (المجموع شرح المهذب : ١ / ١٢، الغرر البهية في شرح البهجة الوردية : ١ / ٨، الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع : ١١/١، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج : ١ /٩٩، غاية البيان شرح زبد ابن رسلان : ١٩، حاشيتا قليوبي وعميرة : ٤ / ٢١٥، فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب : ٥ /١٨١، تحفة الحبيب على شرح الخطيب : ١ / ٤٨)

[١٨] هذا الكتاب اسمه الكامل ((الإيعاب في شرح العباب))، وهو من تأليف الإمام أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي (ت : ٩٧٤ هـ)، وهو شرح لكتاب ((العباب المحيط بمعظم نصوص الشافعي والأحاب)) للإمام صفي الدين أحمد بن عمر بن محمد بن المذحجي الزبيدي المعروف بالمزجد (ت : ٩٣٠ هـ)

[١٩] كذا في الأصل، وفي المطبوع : (أحاديث) وفي نسخة مختصر الفوائد المكية فيما يحتاجه طلبة الشافعية (١٤) : "الحديث".

[٢٠] انظر : الفوائد المكية (٥)

[وجوب أخذ العلم من أهله]

ثم قال : (وإنما يؤخذ علم كل شيء من أربابه؛ فلا يعتمد صوفي في الفقه إلا أن يعرف قيامه عليه، ولا فقيه في التصوف إلا أن يعرف تحقيقه له، ولا محدث فيهما إلا أن يعرف قيامه بهما، وإنما يرجع لأهل الطريقة فيما يختص بصلاح باطنه). اهـ[٢١]

[وجوب التحري والاحتياط في الإفتاء]

وليتحر الموفق المستبرئ لدينه القوي في ورعه ويقينه في فتواه، فقد ورد عن المختار[٢٢] : ((أجرؤكم على الفتوى أجرؤكم على النار)).[٢٣]

---

[٢١] انظر : الفوائد المكية (٢٦)

[٢٢] أي النبي محمد صلى الله عليه وسلم.

[٢٣] هذا الحديث رواه الدارمي في مسنده (١٥٩) في المقدمة باب الفتيا وما فيه من الشدة، ولفظه : أخبرنا إبراهيم بن موسى، حدثنا ابن المبارك، عن سعيد بن أبي أيوب، عن عبيد الله بن أبي جعفر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أجرؤكم على الفتيا، أجرؤكم على النار».

و إسناد هذا الحديث معضل لأن عبيد الله بن أبي جعفر وهو مصري : مولى بنى كنانة. ويقال: مولى بنى أمية وكان عالما عابدا زاهدا. ولد سنة ستين من الهجرة، وتوفى سنة ست وثلاثين ومائة، وقد روى عن جماعة من التابعين، ولم تعرف الرواية له عن الصحابة. انظر (الثقات لابن حبان : ٧ / ١٤٣، تاريخ ابن يونس المصري : ١ / ٣٣٣)

وليتامل أحوال السلف الصالح من الصحابة والتابعين، ومن بعدهم من علماء الدين، من تحريهم في الفتوى، مع أمكنية أقدامهم في العلوم، وقوة اجتهادهم، وبعدهم عن الأهواء.

[أمثلة تورع السلف الصالح من الإفتاء]

حتى روي أن الإمام مالكا رحمه الله تعالى أجاب على أربع مسائل من أربعين مسالة، وقال في الباقي : (والله أعلم).[٢٤]

وأن الإمام أباحنيفة رحمه الله تعالى قال في ثمان مسائل : (لا أدري).[٢٥]

قلت : وقد نسب هذا النص إلى الرسول صلى الله عليه وسلم أيضا الإمام عبد القادر القُرَشي (٦٩٦ - ٧٧٥ هـ) في كتابه ((الجواهر المضية في طبقات الحنفية)) (١ / ٤٩٠) حيث قال : "وعن أبي يوسف سمعت يقول لولا الخوف من الله ما أفتيت أحدا لكون المهنأ لهم والوزر علينا قلت فكأنه رضي الله عنه أشار إلى قوله عليه السلام أجرؤكم على الفتيا أجرؤكم على النار".

[٢٤] انظر (المستصفى : ٣٤٥/١، روضة الناظر وجنة المناظر : ٢ /٣٣٨، الإحكام في أصول الأحكام : ٤ / ١٦٤، أدب المفتي والمستفتي : ٧٩، صفة الفتوى والمفتي والمستفتي : ٨، كشف الأسرار شرح أصول البزدوي : ٤ / ١٧، نهاية السول شرح منهاج الوصول : ١١، البحر المحيط في أصول الفقه : ٨ / ٢٣٧، الْمُهَذَّبُ في عِلْمِ أُصُولِ الفِقْهِ الْمُقَارَنِ : ١ / ٢٣)

قال الإمام أبو نعيم : "ما رأيت عالما قط أكثر قولا لا أدري من مالك بن أنس (رضي الله عنه)". انظر (تعظيم الفتيا : ٣٠/٨٨/١)

وكان الإمام أحمد بن حنبل يكثر من قول : (لا أدري).[٢٦]

وسأل محمد بن الحكم[٢٧] الإمام الشافعي رضي الله تعالى عنه عن المتعة، أكان فيها طلاق أو ميراث أو نفقة تجب أو شهادة؟ فقال : (والله ما ندري).[٢٨]

مع أن هؤلاء من أجل السلف الصالح، وقال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب -كرم الله وجهه - : (وأبردها على كبدي ثلاثا) قالوا : وما ذاك يا أمير المؤمنين قال : (أن يسأل الرجل عما لم يعلم فيقول : الله أعلم).[٢٩]

وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما : (جنة العلم لا أدري).[٣٠]

---

[٢٥] انظر : المهذب في علم أصول الفقه المقارن (١ / ٢٣)

[٢٦] انظر : المهذب في علم أصول الفقه المقارن (١ / ٢٤)

[٢٧] هو الإمام محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، المصري، أبو عبد الله (١٨٢ هـ - ٢٦٨ هـ): فقيه عصره. انتهت اليه الرياسة في العلم بمصر. كان مالكي المذهب، ولازم الإمام الشافعي، ثم رجع إلى مذهب مالك. وحمل في فتنة القول بخلق القرآن، إلى بغداد، فلم يجب لما طلبوه، فرد إلى مصر، وتوفي بها. له كتب كثيرة، منها (الرد على الشافعي فيما خالف فيه الكتاب والسنة) و(أحكام القرآن) و (رد على فقهاء العراق) و (أدب القضاة) و (سيرة عمر بن عبد العزيز). انظر (الأعلام للزركلي : ٦ / ٢٢٣)

[٢٨] انظر : المهذب في علم أصول الفقه المقارن (١ / ٢٤)

[٢٩] هذا الأثر رواه الدارمي في سننه برقم ١٨٤

[٣٠] هذا القول محكي عن الإمام مالك أيضا، والجنة: بضم الجيم السترة. انظر (شرح مختصر الروضة : ١ / ١٥٧)

[آداب طالب العلم]

وليتثبت في قوله وفعله، ويسلم كل مقام لأهله سالكا سبيل الإنصاف، مجانبا مهاوي التشدق والاعتساف، ويخلص النية، ويصلح الطوية، ويبذل الهمة القوية، ويعصي الأهواء الشيطانية، ويقطع كل قفر وبرية، طلبا لأهله، ورغبة في نيله، ونيل فضله، فأجع بطنك، واهجر وطنك، واترك القال والقيل، ولا تمل إن كنت تريد التحصيل).[٣١]

[الرحمة في اختلاف الأئمة]

ثم قال في الفصل الأول : (قال الشيخ ابن حجر رحمه الله تعالى في ((الخيرات الحسان))[٣٢] بعد ما نقل حديث ((اختلاف أمتي رحمة))[٣٣]، وصححه[٣٤] :

---

[٣١] انظر : مختصر الفوائد المكية (٣٣-٣٤)

[٣٢] أي كتاب ((الخيرات الحسان في مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان)) من تأليف الشيخ الإمام ابن حجر الهيتمي المكي، انظر ص ٤١

[٣٣] هذا الحديث أخرجه الإمام الغزالي في ((إحياء علوم الدين)) (٢٧/١). وقال الإمام العراقي : " ذكره البيهقي في رسالته الأشعرية تعليقا وأسنده في المدخل من حديث ابن عباس بلفظ «اختلاف أصحابي لكم رحمة» وإسناده ضعيف." انظر (المغني عن حمل الأسفار في الأسفار : ٣٦).

وقال الشيخ الرملي : بأنه لم ير اللفظ المذكور في حديث ولكن معناه صحيح؛ لأنه عمل بها مقلدا له فيها ويغني عنه «اختلاف أمتي رحمة للناس» رواه الشيخ نصر

(فعليكم أن تعتقدوا أن خلاف أئمة المسلمين أهل السنة والجماعة في الفروع نعمة كبيرة، ورحمة واسعة، وله سر لطيف أدركه العالمون، وعمي عنه المعترضون الغافلون، وعليكم أن تحذروا من التعرض لمذهب أحد من الأئمة المجتهدين بالطعن والنقص؛ فإن لحومهم مسمومة وعادة الله في منتقصهم معلومة، فمن تعرض [لواحد][٣٥] منهم أو إلى مذهبه يهلك قريبا). اهـ[٣٦]

المقدسي في كتاب الحجة مرفوعا ورواه البيهقي في المدخل عن القاسم بن محمد من قوله وعن يحيى بن سعيد نحوه، وعن عمر بن عبد العزيز أنه كان يقول ما سرني لو أن أصحاب محمد - صلى الله عليه وسلم - لم يختلفوا؛ لأنهم لو لم يختلفوا لم تكن رخصة. انظر (فتاوى الرملي : ٣٤١/٤)

قلت : أخرجه البيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (١ / ١٥٢/١٦٢) والخطيب البغدادي في الكفاية في علم الرواية (١ / ٤٨)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٥٩/٢٢) وفي إسناده ضعفاء مثل سليمان بن أبي كريمة فإنه قيل عنه أنه ضعيف و يحدث بمناكير ولا يتابع على كثير من حديثه.

[٣٤] أي صححه من حيث المعنى لتلقي الأمة بقبوله، أو عند أصحاب المكاشفة، وإلا فالحديث بهذا اللفظ ضعيف عند الحفاظ.

[٣٥] كذا في الأصل، وفي المطبوع (إلى واحد)

[٣٦] انظر : الفوائد المكية (٥٧) ومختصر الفوائد المكية فيما يحتاجه طلبة الشافعية (٥١-٥٢) وهذا الكلام ليس نص العلامة ابن حجر في الخيرات الحسان،وغلب على ظني أن صاحب الفوائد المكية ذكر قول ابن حجر بالمعنى.

[جواز الانتقال من مذهب إلى آخر]

وقال : (ويجوز الانتقال من مذهب إلى مذهب من المذاهب المدونة ... إلى أن قال : ما لم يلزم منه التلفيق)[٣٧]. اهـ

[مراتب العلماء المجتهدين]

ثم قال : (قال في ((مطلب الإيقاظ))[٣٨] : مراتب العلماء ست :

(الأولى) : مجتهد مستقل، كالأربعة،[٣٩] وأضرابهم.[٤٠]

(الثانية) : مطلق منتسب، كالمزني[٤١].

---

[٣٧] انظر : الفوائد المكية (٦٠-٦١)، مختصر الفوائد المكية (٣٩)

[٣٨] لعله كتاب ((مطلب الإيقاظ في الكلام على شيء من غرر الألفاظ)) من تأليف الشيخ عبدالله بن حسين بلفقيه (١١٩٨ - ١٢٦٦ هـ = ١٧٨٤ - ١٨٥٠ م)
وذكر الشيخ المرعشلي أن المراد هنا كتاب ((مطلب الإيقاظ)) للشيخ محمد بن سليمان الكردي المتوفى ١١٩٤ هـ، والله أعلم.

[٣٩] أي كأمثال الإمام أبو حنيفة والإمام مالك بن أنس والإمام الشافعي والإمام أحمد بن حنبل رحمهم الله تعالى

[٤٠] كأمثال الإمام سفيان الثوري والإمام الأوزاعي والإمام إسحاق بن راهويه والإمام أبو ثور.

[٤١] هو الإمام إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل، أبو إبراهيم المزني (١٧٥ - ٢٦٤ هـ = ٧٩١ - ٨٧٨ م) : صاحب الإمام الشافعي. من أهل مصر. كان زاهدا عالما مجتهدا قوي

(الثالثة) : أصحاب الوجوه، كالقفال،[٤٢] وأبي حامد.[٤٣]

(الرابعة) : مجتهد الفتوى، كالرافعي،[٤٤] والنووي.[٤٥]

الحجة. وهو إمام الشافعيين. من كتبه (الجامع الكبير) و (الجامع الصغير) و (المختصر) و (الترغيب في العلم) . انظر (الأعلام : ٣٢٩/١)

[٤٢] هو الإمام محمد بن علي بن إسماعيل الشاشي، القفال، أبو بكر (٢٩١ - ٣٦٥ هـ = ٩٠٤ - ٩٧٦ م) : من أكابر علماء عصره بالفقه والحديث واللغة والأدب. من أهل ما وراء النهر. وهو أول من صنف الجدل الحسن من الفقهاء. وعنه انتشر مذهب (الشافعي) في بلاده. مولده ووفاته في الشاش (وراء نهر سيحون) رحل إلى خراسان والعراق والحجاز والشام. من كتبه (أصول الفقه) و (محاسن الشريعة) و (شرح رسالة الشافعي). انظر (الأعلام للزركلي : ٦ /٢٧٤)

[٤٣] هو الإمام أحمد بن محمد بن أحمد الأسفراييني، أبو حامد (٣٤٤ - ٤٠٦ هـ = ٩٥٥ - ١٠١٦ م) : من أعلام الشافعية. ولد في أسفرايين (بالقرب من نيسابور) ورحل إلى بغداد، فتفقه فيها وعظمت مكانته. وألف كتبا، منها مطول في (أصول الفقه) ومختصر في الفقه سماه (الرونق) وتوفي ببغداد. انظر (الأعلام : ٢١١/١)

[٤٤] هو الإمام عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، أبو القاسم الرافعي القزويني (٥٥٧ - ٦٢٣ هـ = ١١٦٢ - ١٢٢٦ م) : فقيه، من كبار الشافعية، كان له مجلس بقزوين للتفسير والحديث، وتوفي فيها. نسبته إلى رافع بن خديج الصحابي. له كتب منها : "التدوين في ذكره أخبار قزوين" و "الإيجاز في أخطار الحجاز" و "المحرر" و "فتح العزيز في شرح الوجيز" و "شرح مسند الشافعي" و "الأمالي الشارحة لمفردات الفاتحة" و "سواد العينين". انظر (الأعلام : ٥٥/٤)

[٤٥] هو الإمام يحيى بن شرف بن مري بن حسن الحزامي الحوراني، النووي، الشافعي، أبو زكريا، محيي الدين (٦٣١ - ٦٧٦ هـ = ١٢٣٣ - ١٢٧٧ م) : علامة بالفقه والحديث. مولده ووفاته في نوا (من قرى حوران، بسورية) واليها نسبته. تعلم في دمشق، وأقام بها زمنا طويلا. من كتبه "تهذيب الأسماء واللغات" و "منهاج الطالبين" و "الدقائق" و "تصحيح التنبيه" و "المنهاج في شرح صحيح مسلم" و "التقريب والتيسير"

(الخامسة) : نظار في ترجيح ما اختلف فيه الشيخان،[٤٦] كالأسنوي،[٤٧] وأضرابه.

(السادسة) : حملة فقه، ومراتبهم مختلفة، فالأعلون يلتحقون بأهل المرتبة الخامسة.

وقد نصوا على أن المراتب الأربع الأول يجوز تقليدهم، وأما الأخيرتان فالإجماع الفعلي من زمنهم إلى الآن الأخذ بقولهم وترجيحاتهم في المنقول حسب المعروف في كتبهم). اهـ[٤٨]

و "حلية الأبرار" و "خلاصة الأحكام من مهمات السنن وقواعد الإسلام" و "رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين" و "بستان العارفين" و "الإيضاح" و "شرح المهذب للشيرازي" و "روضة الطالبين" و "التبيان في آداب حملة القرآن" و "المقاصد" و "مختصر طبقات الشافعية لابن الصلاح" و "مناقب الشافعي" و "المنثورات" و "مختصر التبيان" و "منار الهدى" و "الإشارات إلى بيان أسماء المبهمات" و "الأربعون حديثا النووية". انظر (الأعلام : ١٤٩/٨)

[٤٦] هما الإمام الرافعي والإمام النووي.

[٤٧] هو الإمام عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعي، أبو محمد، جمال الدين (٧٠٤ - ٧٧٢ هـ = ١٣٠٥ - ١٣٧٠ م) : فقيه أصولي، من علماء العربية. ولد بإسنا، وقدم القاهرة سنة ٧٢١ هـ فانتهت إليه رياسة الشافعية. وولي الحسبة ووكالة بيت المال، ثم اعتزل الحسبة. من كتبه (المبهمات على الروضة) و (الهداية إلى أوهام الكفاية) و (الأشباه والنظائر) و (جواهر البحرين) و (طراز المحافل) و (مطالع الدقائق) و (الكوكب الدري) و (نهاية السول شرح منهاج الأصول) و (التمهيد) في و (الجواهر المضية في شرح المقدمة الرحبية) و (الكلمات المهمة في مباشرة أهل الذمة) و (نهاية الراغب) و (طبقات الفقهاء الشافعية). انظر (الأعلام : ٣٤٤/٣)

[حقيقة التقليد]

وقال : (والتقليد هو الأخذ والعمل بقول المجتهدين، من غير معرفة دليله، فمتى استشعر العامل أن عمله موافق لقول [الإمام][٤٩] فقد قلده، ولا يحتاج إلى التلفظ بالتقليد).[٥٠]

ثم قال : (وسئل سيدنا الإمام العلامة السيد عبد الرحمن ابن عبد الله بلفقيه[٥١] عما إذا اختلف ابن حجر ومعاصروه، فقال : اعزل الحظ والطمع، وقلد من شئت، فإنهم أكفاء)[٥٢]. اهـ

[العبرة في القول المختار هي بقوة مدركه]

ثم قال : ([وفي ((الإيعاب))][٥٣] أن ما قوي مدركه هو المقدم عند المحققين، وإن لم يقل به إلا واحد، أو خالف كلام الأكثرين، ومن ثم

---

[٤٨] انظر : الفوائد المكية (٤٦)

[٤٩] كذا في الأصل، وهو الموجود في المطبوع، وفي نسخة مختصر الفوائد المكية : "إمام".

[٥٠] انظر : الفوائد المكية (٥٧)، مختصر الفوائد المكية (٥١)

[٥١] هو الشيخ عبد الرحمن بن عبد الله بلفقيه العلوي، الحسني، الشافعي. (١١٦٢ هـ /١٧٤٩ م) المحدث، المسند، من أهل اليمن. له رفع الأستار عن مفاتيح الأنوار. انظر (معجم المؤلفين : ٥ / ١٤٨)

[٥٢] انظر : الفوائد المكية (٤٥)، مختصر الفوائد المكية (٨١)

[٥٣] ما بين المعقوفتين في المطبوع موجود في آخر الكلام وليس في بداية الكلام.

وافق الأصحاب على كثرتهم الشافعي رضي الله عنه في مسائل انفرد بها عن أكثر الأئمة، نظرا إلى قوة مدركه)[٥٤]. اهـ

[قواعد اختيار الكلام المعتمد]

ثم قال في الفصل الثاني : (وإذا وجدنا في المسألة كلاما في المصنف وكلاما في الفتوى فالعمدة ما في المصنف، وإذا وجدنا كلاما في الباب وكلاما في غير الباب فالعمدة ما في الباب، وإذا كان في المظنة وفي غير المظنة [استطراد][٥٥] فالعمدة ما في المظنة. ثم قال : وعندهم أن البحث والأشكال والاستحسان [والنظر][٥٦] لا يرد المنقول، والمفهوم لا يرد الصريح)[٥٧]. اهـ

---

[٥٤] انظر : الفوائد المكية (٤٥)، مختصر الفوائد المكية (٨٢)، المدخل إلى دراسة المذاهب الفقهية (٦١)

[٥٥] في الأصل : (استطرادا) والتصحيح من المطبوع.

[٥٦] ما بين المعقوفتين غير موجود في الأصل، وهو موجود في المطبوع فأثبته هنا لأن فيه زيادة علم وفائدة.

[٥٧] انظر : الفوائد المكية (٥٣)، المدخل إلى دراسة المذاهب الفقهية (٦١)

[الفرق بين الاتفاق وبين الإجماع عند الشافعية]

ثم قال[٥٨] : (وفي كتاب ((كشف الغين عمن ضل عن محاسن قرة العين)) لابن حجر[٥٩]، أن قولهم اتفقوا وهذا مجزوم به، وهذا لا خلاف فيه يقال فيما يتعلق بأهل المذهب لا غير، [وإنما][٦٠] قولهم : هذا مجمع عليه، فإنما يقال فيما اجتمعت عليه الأمة)[٦١]. اهـ

---

[٥٨] انظر : الفوائد المكية (٥٣)

[٥٩] هو الشيخ العلامة أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (٩٠٩ - ٩٧٤ هـ) : فقيه باحث مصري، مولده في محلة أبي الهيتم (من إقليم الغربية بمصر) وإليها نسبته. والسعدي نسبة إلى بني سعد من عرب الشرقية (بمصر) تلقى العلم في الأزهر، ومات بمكة. له تصانيف كثيرة، منها (مبلغ الأرب في فضائل العرب) و (الجوهر المنظم) و (الصواعق المحرقة على أهل البدع والضلال والزندقة) و (تحفة المحتاج لشرح المنهاج) و (الخيرات الحسان في مناقب أبي حنيفة النعمان) و (الفتاوي الهيتمية) و (شرح مشكاة المصابيح للتبريزي) و (الإيعاب في شرح العباب) و (الإمداد في شرح الإرشاد للمقري) و (شرح الأربعين النووية) و (نصيحة الملوك) و (تحرير المقال في آداب وأحكام يحتاج إليها مؤدبو الأطفال) و (أشرف الوسائل إلى فهم الشمائل) و (خلاصة الأئمة الأربعة) و (المنح المكية) و (المنهج القويم في مسائل التعليم) و (الدرر الزاهرة في كشف بيان الآخرة) و (كف الرعاع عن استماع آلات السماع) و (الزواجر عن اقتراف الكبائر) و (تحذير الثقات من أكل الكفتة والقات) و (المنح المكية). انظر (الأعلام : ٢٣٤/١)

[٦٠] كذا في الأصل، وفي المطبوع (وأما)

[٦١] يبدو أن صاحب الفوائد المكية نقل نقلا بالمعنى من الفتاوى الفقهية الكبرى (٣ /٣٠) للعلامة ابن حجر الهيتمي، لأنني وجدت تباينا بينهما، والله أعلم.

[إفادة نفي الجواز عند الفقهاء]

ثم قال : (وسئل الشهاب الرملي[٦٢] عن إطلاق الفقهاء نفي الجواز، هل ذلك نص في الحرمة فقط، أو يطلق على الكراهية، فأجاب بأن حقيقة نفي الجواز في كلام الفقهاء التحريم، وقد يطلق الجواز على رفع الحرج، أعم من أن يكون واجبا أو مندوبا أو مكروها أو على مستوى الطرفين وهو التخيير بين الفعل والترك، أو على ما ليس بلازم من العقود كالعارية)[٦٣]. اهـ

[إنما المذهب نقل]

ثم قال في الخاتمة - نسأل الله حسنها - : (قال الإمام محمد بن سليمان الكردي[٦٤] : ومعلوم أن المذهب نقل.[٦٥]

---

[٦٢] هو الشيخ أحمد بن حمزة الرملي، شهاب الدين: الفقيه الشافعي، من رملة المنوفية بمصر. توفي بالقاهرة. من كتبه (فتح الجواد بشرح منظومة ابن العماد) و (الفتاوى) جمعه ابنه شمس الدين محمد الرملي. انظر (الأعلام : ١ /١٢٠)

[٦٣] انظر : الفوائد المكية (٥٣-٥٤)، فتاوى الرملي (٤ /٣٨٦)، المدخل إلى دراسة المذاهب الفقهية (٦١)

[٦٤] هو الشيخ الكردي هو محمد بن سليمان الكردي (١١٢٧ - ١١٩٤ هـ = ١٧١٥ - ١٧٨٠ م) : فقيه الشافعية بالديار الحجازية في عصره. ولد بدمشق، ونشأ في المدينة، وتولى إفتاء الشافعية فيها إلى أن توفي. من كتبه (الفتاوى) و (جالية الهم والتوان عن الساعي لقضاء حوائج الإنسان) و (فتح القدير باختصار متعلقات نسك الأجير) و

وفي كتاب ((قرة الغين)) للشيخ ابن حجر ما نصه : المذهب نقل، يجب أن يتطوق به أعناق المقلدين، حتى لا يخرجوا عنه وإن اتضحت مدارك المخالفين)[٦٦]. اهـ

وفي ((النفقات)) من ((التحفة))[٦٧] من أثناء كلام له : (المذهب نقل) كما قاله الأذرعي. اهـ[٦٨]

ثم قال : (ومن ((قرة الغين)) أيضا وغيره، قال النووي في ((مجموعه))[٦٩] : أن المسألة إذا دخلت تحت إطلاق الأصحاب كانت منقولة لهم).[٧٠]

(الحواشي المدنية على شرح ابن حجر للمقدمة الحضرمية) و (شرح فرائض التحفة) و (عقود الدرر في مصطلحات تحفة ابن حجر) و (حاشية على شرح الغاية للخطيب) و (الفوائد المدنية فيمن يفتى بقوله من أئمة الشافعية) و (فتح الفتاح) و (كاشف اللثام عن حكم التجرد قبل الميقات بلا إحرام) و (الثغر البسام عن معاني الصور التي يزوج فيها الحكام) و (زهر الربى في بيان أحكام الربا). انظر (الأعلام : ١٥١/٦)

[٦٥] انظر : الفوائد المكية (٨٠)، نهاية المطلب في دراية المذهب : ٢ /٣١٥، تحفة المحتاج في شرح المنهاج : ٩ /٢٠٥، حواشي الشرواني والعبادي : ١ /٣٥٩

[٦٦] انظر : (الفتاوى الفقهية الكبرى : ٣ / ٢٢)

[٦٧] انظر : (تحفة المحتاج في شرح المنهاج : ٩ /٢٠٥)

[٦٨] انظر : الفوائد المكية (٨٠)

[٦٩] إذا أراد صاحب ((قرة الغين)) نص ((المجموع شرح المهذب)) فليس ذلك صحيحا ، لأنني لم أجد هذا اللفظ فيه، لعله نقل المعنى منه لا لفظه. والله أعلم.

[٧٠] انظر : الفوائد المكية (٨١)، الفتاوى الفقهية الكبرى (٣ / ١٦)

[لا يجوز النظر لغير المجتهد]

وفيه أيضا : (البحث عن المصالح والمفاسد إنما هو وظيفة المجتهدين، وأما المقلد المحض فلا يجوز له أن ينظر إلى ذلك، ويخالف كلام [أئمته][٧١])[٧٢].

وساق كلاما يؤيد ما ذكره، إلى أن قال :

(فعلمنا بذلك أن غير المجتهد لا يجوز النظر في المصالح ولا في المفاسد، وإنما عليه النظر في كلام إمامه وأئمة مذهبه. وقال في موضع آخر من هذا الكتاب : (والناس في هذه المدة الطويلة - أي منذ سبعمائة سنة - إنما يعملون بقول المجتهدين، ووجوه الأصحاب من أقوال المجتهدين باعتبار أنها مأخوذة منها، وكل عالم في تلك المدة لا ينطق إلا بما لا يليق بقواعد مذهبه، لاق بأهل زمنه أو لا)[٧٣]. اهـ

---

[٧١] في الأصل : (أئمتنا)، والتصحيح من نسخة الفوائد المكية (٨١) والفتاوى الفقهية الكبرى. (٢٤/٣)

[٧٢] انظر : الفتاوى الفقهية الكبرى (٣ / ٢٤)

[٧٣] انظر : (الفتاوى الفقهية الكبرى (٣ / ٢٥)

[الضابط في تقسيم الأمم]

ثم قال[٧٤] : (فائدة[٧٥] : من ((كشكول))[٧٦] العاملي[٧٧] : الضابط في تقسيم الأمم أن تقول : من الناس من لا يقول بمحسوس ولا بمعقول، وهم السوفسطائية، ومنهم من يقول بالمحسوس لا بالمعقول وهم الطبيعية، ومنهم من يقول بالمحسوس والمعقول ولا يقول بحدود وأحكام وهم الفلاسفة الدهرية، ومنهم من يقول بالمحسوس والمعقول والحدود والأحكام ولا يقول بالشريعة والإسلام وهم الصابئة، ومنهم من يقول بهذه كلها وبشريعة وإسلام ولا يقول بشريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وهم المجوس واليهود والنصارى، ومنهم من يقول بهذه كلها وهم المسلمون). اهـ بالحرف[٧٨]

---

[٧٤] انظر : الفوائد المكية (٨٦-٨٧)

[٧٥] هذه الفائدة أصلخا منقول من كتاب ((الملل والنحل)) (٢ / ٦٢) للإمام الشهرستاني (المتوفى: ٥٤٨هـ)

[٧٦] أي كتاب ((كشكول البهائي في الاخبار والنوادر)). انظر (هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين : ٢ / ٢٧٣)

وقد وقفت على هذا الكتاب مطبوعا بعنوان ((الكشكول))

[٧٧] هو الشيخ محمد بن عز الدين حسين بن عبد الصمد بن محمد محمد العاملي الجبعى بهاء الدين الحارثى الهمداني رئيس علماء الشيعة الامامية بأصبهان ولد ببعلبك سنة ٨٥٣ هـ وتوفى باصبهان سنة ١٠٣١ هـ انظر :(هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين : ٢ / ٢٧٣)

[٧٨] انظر : (الكشكول : ١ / ٢٠٩-٢١٠)

وفي ((حاشية الجمل على تفسير الجلالين))[٧٩] عند قوله تعالى : (وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون)[٨٠] : قوله (صراطي) أي ديني، (مستقيما) أي لا اعوجاج فيه، وقد تشعبت [منه][٨١] طرق، فمن سلك الجادة نجا، ومن خرج إلى تلك الطرق أفضت به إلى النار. إلى أن قال : وهذه السبل تعم اليهودية، [والمجوسية][٨٢]، والنصرانية، وسائر أهل الملل، وأهل البدع، وأهل الضلالات من أهل الأهواء والشذوذ في الفروع وغير ذلك)[٨٣]. اهـ

[أحكام المخالف لأمر الله عند الإمام الغزالي]

وفي كتاب ((الألفة)) من ((الإحياء))[٨٤] : "فاعلم أن المخالف لأمر الله سبحانه لا يخلو إما أن يكون مخالفا في عقده أو في عمله،

---

[٧٩] هذا الكتاب اسمه الكامل : ((الفتوحات الإلهية بتوضيح تفسير الجلالين للدقائق الخفية))

[٨٠] سورة الأنعام ، الآية : ١٥٣

[٨١] في الأصل : "من"، والتصحيح من نسخة حاشية الجمل (٢ /١١٥)

[٨٢] الزيادة من نسخة حاشية الجمل (٢ /١١٥)

[٨٣] انظر : حاشية الجمل على الجلالين (٢ /١١٥)

[٨٤] أي في كتاب ((آداب الألفة والأخوة والصحبة والمعاشرة مع أصناف الخلق)) من إحاء علوم الدين للإمام الغزالي (٢ / ١٥٧)

والمخالف في العقيدة إما مبتدع أو كافر، والمبتدع إما داع إلى بدعته أو ساكت، والساكت إما بعجزه أو باختياره. إلى أن قال : أما المبتدع الذي يدعو إلى البدعة ويزعم أن ما يدعى إليه حق فهو سبب لغواية الخلق، فشره متعد، فالاستحباب في إظهار بغضه، ومعاداته، والانقطاع عنه، وتحقيره، والتشنيع عليه ببدعته، وتنفير الناس عنه أشد، وإن سلم في خلوة فلا بأس برد جوابه، وإن علمت أن الإعراض عنه والسكوت عن جوابه يقبح في نفسه بدعته ويؤثر في زجره فترك الجواب أولى؛ لأن جواب السلام وإن كان واجبا فيسقط بأدنى غرض فيه مصلحة، حتى يسقط بكون الإنسان في الحمام أو في قضاء حاجته، وغرض الزجر أهم من هذه الأغراض، وإن كان في ملأ فترك الجواب أولى، تنفيرا للناس عنه وتقبيحا لبدعته في أعينهم. وقال : وكذلك الأولى كف الإحسان إليه، والإعانة له، لا سيما فيما يظهر للخلق، قال عليه السلام : (من انتهر صاحب بدعة ملأ الله قلبه أمنا وإيمانا، ومن أهان صاحب بدعة أمنه الله يوم الفزع الأكبر، ومن ألان له وأكرمه أو لقيه ببشر فقد استخف بما أنزل الله على محمد صلى الله عليه وسلم[٨٥])[٨٦]. اهـ

---

[٨٥] قال الإمام العراقي : حديث من انتهر صاحب بدعة ملأ الله قلبه أمنا وإيمانا الحديث أخرجه أبو نعيم في الحلية والهروي في ذم الكلام من حديث ابن عمر بسند ضعيف). انظر (المغني عن حمل الأسفار في الأسفار : ٦٢٤).

قلت : أخرجه الإمام أبو نعيم في حلية الأولياء (٨ / ١٩٩) بلفظ : (من أعرض عن صاحب بدعة بوجهه بغضا له في الله ملأ الله قلبه أمنا وإيمانا .. إلخ)

[اندفاع شبهة القائلين بعدم كراهة تعليم النساء الكتابة]

وأقول : يعلم من هذه الحجج التي نقلتها من كلام العلماء أهل الذكر أئمة أهل السنة والجماعة لا أهل المكر أئمة الزيغ والبدعة - ولا تقاس الملائكة بالحدادين - اندفاع شبهة من قال بمفهوم العلم من قول الإمام ابن حجر في مطلب : يكره تعليم النساء الكتابة من ((الفتاوى الحديثية)).[٨٧]

وإنما غاية الأمر فيه أن النهي عنه عندهم لا يرد الصريح، وقد وجد التصريح في كلامهم بالكراهة، وتعبير بعضهم بالجواز لا ينافيها؛ لأن الجواز يطلق على رفع الحرج كما سبق نقله، وزيادة ذلك القائل الحرمة على تلك الكراهة أدفع منه؛ لأن الكلام في أصل الحكم لا عارضه، وشبهته أن القول بإطلاق الكراهة يلزم منه إساءة الظن ببعض أمهات المؤمنين أزواج النبي صلى الله عليه وسلم تحكم منه؛ لأنا لا نعلم بالنص إنها تعلمت الكتابة قبل النهي أو بعده، فيحمل أنها تعلمت قبل النهي تحسينا للظن، ولا يحمل أن

ورواه الهروي في ذم الكلام (٥ / ١٤٠) بلفظ : ((من أعرض بوجهه عن صاحب بدعة بغضا له ملأ الله قلبه أمنا وإيمانا ومن انتهر صاحب بدعة آمنه الله يوم الفزع الأكبر ومن أعان على صاحب بدعة رفعه الله في الجنة مائة درجة ومن سلم على صاحب بدعة أو لقيه بالبشر أو استقبله بما يسره فقد استخف بما أنزل الله عز وجل على محمد صلى الله عليه وسلم). ورواه بنحو لفظ الغزالي تماما الشهاب القضاعي المصري (المتوفى: ٤٥٤هـ) في مسنده (١ / ٥٣٧/٣١٨)

[٨٦] إحاء علوم الدين للإمام الغزالي (٢ / ١٥٧)

[٨٧] انظر : (الفتاوى الحديثية : ١ / ٦٢) لابن حجر الهيتمي المكي.

ذلك بعد النهي إساءة للظن، على أن الكراهة لا تقتضي الإثم، وإن وجب تبليغها للعوام، نص على ذلك الإمام الغزالي في منكرات المساجد من ((الإحياء)).[٨٨]

[اندفاع شبهة القائلين بكراهة التشبه بالكفار مع القصد]

وتندفع أيضا بتلك الحجج شبهة القائلين بكراهة التشبه بالكفار مع القصد؛ لأنه قد ثبت عندهم أن المفهوم لا يرد الصريح، وقد وجد التصريح بالحرمة.[٨٩]

وكذا شبهتهم بإباحته إذا كان من غير قصد؛ لوجود التصريح في كلامهم بكراهته،[٩٠] وإن العمدة ما في الباب أو المظنة.

---

[٨٨] ونص كلام الإمام الغزالي في إحياء علوم الدين (٢ /٣٣٥) : "اعلم أن المنكرات تنقسم إلى مكروهة وإلى محظورة فإذا قلنا هذا منكر مكروه فاعلم أن المنع منه مستحب والسكوت عليه مكروه وليس بحرام إلا إذا لم يعلم الفاعل أنه مكروه فيجب ذكره له لأن الكراهة حكم في الشرع يجب تبليغه إلى من لا يعرفه".

[٨٩] قال الإمام ابن حجر الهيتمي : (وهو ظاهر بل فعل شيئا مما ذكر فيه لا يحرم إذا قصد به التشبيه بالكفار لا من حيث الكفر وإلا كان كفرا قطعا فالحاصل أنه إن فعل ذلك بقصد التشبيه بهم في شعار الكفر كفر قطعا، أو في شعار العبد مع قطع النظر عن الكفر لم يكفر ولكنه يأثم وإن لم يقصد التشبيه بهم أصلا ورأسا فلا شيء عليه). انظر (الفتاوى الفقهية الكبرى : ٤ / ٢٣٩)

واحتجاجهم على ذلك بما في التشبيه بأهل الكتاب ليس في واحد منهما؛ لأن أهل الكتاب في الشرع الذين تحل لنا ذبيحتهم ومناكحتهم، فمن عداهم ليسوا بأهل الكتاب.

[اندفاع شبهة القائلين بمطلوبية معرفة الخسوف وحسنية الترجمة والتفسير في الخطب الجمعية]

كما تندفع بها شبهة القائلين بمطلوبية معرفة الخسوف، وحسنية الترجمة والتفسير في الخطب الجمعية بمفهوم الجواز، لورود النص على الأولى بالكراهة، وعلى الثانية لمخالفتها لما عليه السلف الصالح بأنها ضلالة وإن كانت جائزة،[٩١] فإن الجواز يطلق على رفع الحرج كما تقدم، فليس

---

[٩٠] قال الإمام ابن الصلاح : (التشبه بالكفار قد يكون مكروها وقد يكون حراما وذلك على حسب الفحش فيه قلة وكثرة). انظر (فتاوى ابن الصلاح : ٢ / ٤٧٣/٤٤٦)

[٩١] قال الإمام تقي الدين الحصني : (وهل يشترط كونها عربية الصحيح نعم لنقل الخلف عن السلف ذلك وقيل لا يجب لحصول المعنى). انظر (كفاية الأخيار في حل غاية الإختصار : ١٤٥)

وقال الإمام النووي : (هل يشترط كون الخطبة بالعربية فيه طريقان (أصحهما) وبه قطع الجمهور يشترط لأنه ذكر مفروض فشرط فيه العربية كالتشهد وتكبيرة الإحرام مع قوله صلى الله عليه وسلم " صلوا كما رأيتموني أصلي " وكان يخطب بالعربية (والثاني) فيه وجهان حكاهما جماعة منهم المتولي (أحدهما) هذا (والثاني) مستحب ولا يشترط لأن المقصود الوعظ وهو حاصل بكل اللغات قال أصحابنا فإذا قلنا بالاشتراط فلم يكن فيهم من يحسن العربية جاز أن يخطب بلسانه مدة التعلم وكذا إن تعلم واحد منهم التكبير

نصا في الإباحة؛ لأن النص كما في ((التعريفات))[٩٢] : (ما لا يحتمل إلا معنى واحدا، وقيل ما لا يحتمل التأويل)[٩٣]. اهـ

ولهذا قلت في المنظومة :

من ذا الذي منهم يقول بحسن تر # جمـــــــــة بخطبة جمعة فلنرشدا

نص الإمـــــــام الشافعي بأن ما # من بدعـــــة قد خالفت فلتطردا

مع ذا إن احتيجت لعارض واجب # ما لم تكـــــــــن منهية فلتقصدا

ونقول بالجملة هـــــــــاتوا بالنصو # ص فما لها خالف نحوا سرمدا .اهـ

وإذ كان الجواز ليس نصا في الإباحة، ولا يدل عند الإطلاق عليها، قال البجيرمي[٩٤] على ((الإقناع))[٩٥] في قوله : (ويجوز للمسافر)،

بالعربية فإن مضى زمن التعلم ولم يتعلم أحد منهم عصوا بذلك ويصلون الظهر أربعا ولا تنعقد لهم جمعة). انظر (المجموع شرح المهذب : ٤ / ٥٢٢)

قلت : لا يخفى أن في ترجمة الخطبة من الفوائد ما لا يحصى وخصوصا في هذا الزمان الذي فشى فيه الجهل باللغة العربية. إلا أنني أرى أن أركان الخطبة لا بد أن تؤدى بالعربية لكونها بمثابة تكبيرة الإحرام في الصلاة، ولا تصح إلا بها لأنها من ضمن شروطها، وإذا انتفت منها انتفت الصحة، وأما مضمون الخطبة فالأمر على سعة، والله أعلم.

[٩٢] هذا الكتاب ألفه الإمام اللغوي علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦ هـ)

[٩٣] انظر : (التعريفات : ١ / ٢٤١)

[٩٤] هو الشيخ سليمان بن محمد بن عمر البجيرمي (١١٣١ - ١٢٢١ هـ = ١٧١٩ - ١٨٠٦ م) : الفقيه المصري. ولد في بجيرم (من قرى الغربية بمصر) وقدم القاهرة صغيرا،

عبارة ((المنهج)) : والأفضل ترك الجمع كما أشعر به التعبير بـ : (يجوز)؛ لأنه إذا قيل : (يجوز كذا) يفهم منه عرفا أن تركه أولى)[٩٦] . اهـ

[بدعة البسملة في أول الخطبة]

لا يقول بتأثير النية في الترجمة أو التفسير حتى تكون حسنة، بل هي باقية على أفضلية تركها، وكراهة فعلها؛ لمخالفتها لما عليه السلف الصالح، كما لا تنبغي البسملة أول الخطبة، بل هي بدعة مخالفة لما عليه السلف الصالح. اهـ

وفي ((التحفة))[٩٧] : (ولا ينبغي، قد تكون للتحريم أو الكراهة)[٩٨] . اهـ

فتعلم في الأزهر، ودرس، وكف بصره. له (التجريد) وهو حاشية على شرح المنهج في فقه الشافعية، و تحفة الحبيب حاشية على شرح الخطيب المسمى بالإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع. وتوفي في قرية مصطية، بالقرب من بجيرم. انظر (الأعلام : ٣ / ١٣٣)

[٩٥] أي كتاب ((الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع)) للشيخ الخطيب الشربيني (٩٧٧هـ)

[٩٦] انظر : حاشية البجيرمي على الخطيب (٢ / ١٧٤)

[٩٧] أي تحفة المحتاج في شرح المنهاج لابن حجر الهيتمي المكي.

[٩٨] انظر : تحفة المحتاج في شرح المنهاج (١ / ٥٥)

[النية تؤثر في المباحات والطاعات لا في المنهيات]

لأن النية إنما تؤثر في المباحات والطاعات، أما المنهيات فلا، قاله الإمام الغزالي في آداب الضيافة من ((الإحياء)).[٩٩]

والمكروه وخلاف الأولى من المنهيات كما يعلم من مقدمات ((جمع الجوامع[١٠٠])).[١٠١]

[اندفاع شبهة القائلين باتحاد حكم نقض ما وقف مسجدا بأرضه و ما لا]

وتندفع أيضا شبهة القائلين باتحاد حكم نقض ما وقف مسجدا بأرضه و ما لا، لما تقرر عندهم أن العمدة ما في الباب أو المظنة، وأن المفهوم لا يرد الصريح.

وليس لهؤلاء القائلين حجة في ذلك، فعليهم الرجوع عن مثل هذه المسالك لئلا يقعوا في المهالك، ولا يحق عليهم كلمة الإمام ابن مالك، كمبتغي جاه ومال من نهض.[١٠٢]

---

[٩٩] انظر : (إحياء علوم الدين : ٢ / ١٥)

[١٠٠] هذا الكتاب من تأليف الإمام تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١هـ)

[١٠١] انظر : حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع (١ /١١٢)

[منظومة في الرد على أهل النهضة]

وقـــــــوله نهض فعل قاصر # أتى على الإطـــــــلاق قوه تخبروا

وعلماء الســـــوء ذاك وصفهم # بداية الغـــــــــــزال فيها ذكرهم

لا قول من ضـــل من المتبعين # أهواؤهم فاتخـــــــــــذوهم قائدين

ومدحوهمو بما لم يكـــــــــن # فيهم وكل ليس بالمـــــــــــؤمن

وليس عندهم علـــــوم راسخة # بل الأمانـــــي والدعاوى الشامخة

من أجلها قـــــــالوا بغير علم # ونظموا فيهم بغير نـــــــــــظم

وهم على المؤمن من دجـــــال # أخوف عند صـــــاحب الإرسال

فالفوز كـــــل الفوز في اجتنابهم # لا يؤمـــــــــن الزيغ لذي اقترابهم

وفي حديث قد رواه الشيخان[١٠٣] # أمر بحذر من ذويه الأزمـــــان

---

[١٠٢] أي من علماء نهضة العلماء. وهذا التعميم في رأيي ليس بسديد، والحقيقة أن علماء النهضة أصحاب الفضائل والعلوم الراسخة. حبذا لو كان المصنف لا يطلق هذا القول أمام قضية خلافية.

[١٠٣] لعل المصنف أشار إلى قول الرسول الله صلى الله عليه وسلم : ((لا تقوم الساعة حتى يبعث دجالون كذابون قريب من ثلاثين، كلهم يزعم أنه رسول الله)). رواه مسلم (٧٤٤٩) وللبخاري في صحيحه (٣٤١٣) نحوه.

هـــــــــذا وصلى ربنا وسلما # على النبي من ســـــــما على السما

والآل والصحب وكـــــل متبع # عن كـــــــــل زيغ وابتداع يرتدع

والحمد لله على النـــــــــــوال # به يتم القول في كمـــــــــــال.[١٠٤]

أو قوله صلى الله عليه وسلم : ((يكون في آخر الزمان دجالون كذابون ، يأتونكم من الأحاديث بما لم تسمعوا أنتم ، ولا آباؤكم ، فإياكم وإياهم ، لا يضلونكم ، ولا يفتنونكم.)) رواه مسلم (١٧)

[١٠٤] إلى هنا انتهى ما في المخطوطة.

قلت : هذا آخر ما أردت شرحه والتعليق عليه في هذه الرسالة، فالله أسأل أن ينفعني بها وكل من قرأها ويجعل هذا الجهد القليل في ميزان أعمالي الحسنة يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم. وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

[فهرس المراجع]

١) **القرآن الكريم**

٢) **الإحكام في أصول الأحكام** : أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي (المتوفى: ٦٣١هـ)، المحقق: عبد الرزاق عفيفي، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- لبنان، عدد الأجزاء: ٤

٣) **إحياء علوم الدين** : أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، الناشر: دار المعرفة – بيروت، عدد الأجزاء: ٤

٤) **أدب المفتي والمستفتي** : عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ)، المحقق: د. موفق عبد الله عبد القادر، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الثانية - ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م

٥) **الأعلام** : خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢ م

٦) **الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع** : شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ)، المحقق: مكتب البحوث والدراسات - دار الفكر، الناشر: دار الفكر – بيروت، عدد الأجزاء: ٢ × ١

٧) **البحر المحيط في أصول الفقه** : أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، الناشر: دار الكتبي، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، عدد الأجزاء: ٨

٨) **تاريخ ابن يونس المصري** : عبد الرحمن بن أحمد بن يونس الصدفي، أبو سعيد (المتوفى: ٣٤٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ، عدد الأجزاء: ٢

٩) **تاريخ دمشق** : أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (المتوفى: ٥٧١هـ)، المحقق: عمرو بن غرامة العمروي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م، عدد الأجزاء: ٨٠

١٠) **تحفة الحبيب على شرح الخطيب** : سليمان بن محمد بن عمر البُجَيْرَمِيّ المصري الشافعي (المتوفى: ١٢٢١هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م، عدد الأجزاء:٤

١١) **تحفة المحتاج في شرح المنهاج** : أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، روجعت وصححت: على عدة نسخ بمعرفة لجنة من العلماء، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد، عام النشر: ١٣٥٧ هـ - ١٩٨٣ م، عدد الأجزاء: ١٠

١٢) **التعريفات** : علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ)، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت –لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م

١٣) **تعظيم الفتيا** : جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الناشر: الدار الأثرية، الطبعة: الثانية ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م

١٤) **الثقات** : محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، الطبعة: الأولى، ١٣٩٣ هـ = ١٩٧٣، عدد الأجزاء: ٩

١٥) **الجواهر المضية في طبقات الحنفية** : عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي (المتوفى: ٧٧٥هـ)، الناشر: مير محمد كتب خانه – كراتشي، عدد الأجزاء: ٢

١٦) **حاشية الجمل على الجلالين (الفتوحات الإلهية بتوضيح تفسير الجلالين للدقائق الخفية)** : سليمان الجمل، المطبعة العامرة الشرفية، الطبعة الأولى سنة ١٣٠٣ هـ

١٧) **حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع** : حسن بن محمد بن محمود العطار الشافعي (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، عدد الأجزاء: ٢

١٨) **حاشيتا قليوبي وعميرة** : أحمد سلامة القليوبي وأحمد البرلسي عميرة، الناشر: دار الفكر – بيروت، الطبعة: بدون طبعة، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م، عدد الأجزاء: ٤

١٩) **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء** : أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، الناشر: السعادة - بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م، عدد الأجزاء: ١٠

٢٠) **حواشي الشرواني والعبادي** : عبد الحميد المكي الشرواني (المتوفى : ١٣٠١هـ) و أحمد بن قاسم العبادي (المتوفى : ٩٩٢هـ) [الكتاب حاشية على تحفة المحتاج بشرح المنهاج لابن حجر الهيتمي (المتوفى : ٩٧٤ هـ) الذي شرح فيه المنهاج للنووي (المتوفى : ٦٧٦ هـ)]

٢١) **الخيرات الحسان في مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان** : أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي الشافعي (٩٧٤ هـ)، تحقيق : عبد الكريم موسى المحميد، دار الهدى والرشاد، سوريا، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٨ هـ

٢٢) **ذم الكلام وأهله** : أبو إسماعيل عبد الله بن محمد بن علي الأنصاري الهروي (المتوفى: ٤٨١هـ)، المحقق: عبد الرحمن عبد العزيز الشبل، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ -١٩٩٨م، عدد الأجزاء: ٥

٢٣) **روضة الناظر وجنة المناظر** : أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، الناشر: مؤسسة الريّان للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م، عدد الأجزاء: ٢

٢٤) **شرح مختصر الروضة** : سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري، أبو الربيع، نجم الدين (المتوفى : ٧١٦هـ)، المحقق : عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر : مؤسسة الرسالة، الطبعة : الأولى ، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م، عدد الأجزاء : ٣

٢٥) **صحيح البخاري** : محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، الناشر: دار ابن كثير، اليمامة – بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧ – ١٩٨٧، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة - جامعة دمشق، عدد الأجزاء: ٦

٢٦) **صحيح مسلم** : مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحيا

٢٧) **صفة الفتوى والمفتي والمستفتي** : أبو عبد الله أحمد بن حمدان بن شبيب بن حمدان النميري الحرّاني الحنبلي (المتوفى: ٦٩٥هـ)، المحقق: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٣٩٧

٢٨) **غاية البيان شرح زبد ابن رسلان** : شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (المتوفى: ١٠٠٤هـ)، الناشر: دار المعرفة – بيروت، عدد الأجزاء:

٢٩) **الغرائب الملتقطة من مسند الفردوس مما ليس في الكتب المشهورة** – مخطوط : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى : ٨٥٢ هـ

٣٠) **الغرر البهية في شرح البهجة الوردية** : زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى: ٩٢٦هـ)، الناشر: المطبعة الميمنية، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، عدد الأجزاء:٥

٣١) **فتاوى ابن الصلاح** : عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ)، المحقق: د. موفق عبد الله عبد القادر، الناشر: مكتبة العلوم والحكم , عالم الكتب – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧

٣٢) **الفتاوى الحديثية** : أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (المتوفى: ٩٧٤هـ)، المحقق: لا يوجد، الناشر: دار الفكر –

٣٣) **فتاوى الرملي** : شهاب الدين أحمد بن حمزة الأنصاري الرملي الشافعي (المتوفى: ٩٥٧هـ)، جمعها: ابنه، شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (المتوفى: ١٠٠٤هـ)، الناشر: المكتبة الإسلامية، عدد الأجزاء: ٤

٣٤) **الفتاوى الفقهية الكبرى** : أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (المتوفى: ٩٧٤هـ)، جمعها: تلميذ ابن حجر الهيتمي، الشيخ عبد القادر بن أحمد بن علي الفاكهي المكي (التوفى ٩٨٢ هـ)، الناشر: المكتبة الإسلامية، عدد الأجزاء: ٤

٣٥) **فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب** : سليمان بن عمر بن منصور العجيلي الأزهري، المعروف بالجمل (المتوفى: ١٢٠٤هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، عدد الأجزاء:٥

٣٦) **الفروق** : أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ)، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، عدد الأجزاء: ٤

٣٧) **الفوائد المكية فيما يحتاجه طلبة الشافعية من المسائل والضوابط والقواعد الكلية** : علوي بن أحمد السقاف، دار الحرمين، إندونيسيا، الطبعة الثانية، ١٤٢٥ هـ

٣٨) **كشف الأسرار شرح أصول البزدوي** : عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي (المتوفى: ٧٣٠هـ)، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، عدد الأجزاء: ٤

٣٩) **الكشكول** : بهاء الدين محمد العاملي (المتوفى : ١٠٣١)، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، الطبعة السادسة، سنة ١٤٠٣ هـ

٤٠) **كفاية الأخيار في حل غاية الإختصار** : أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن بن حريز بن معلى الحسيني الحصني، تقي الدين الشافعي (المتوفى: ٨٢٩هـ)، المحقق: علي عبد الحميد بلطجي ومحمد وهبي سليمان، الناشر: دار الخير – دمشق، الطبعة: الأولى، ١٩٩٤

٤١) **الكفاية في علم الرواية** : أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: أبو عبدالله السورقي , إبراهيم حمدي المدني، الناشر: المكتبة العلمية - المدينة المنورة
٤٢) **المجموع شرح المهذب ((مع تكملة السبكي والمطيعي))** : أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار الفكر
٤٣) **مختصر الفوائد المكية فيما يحتاجه طلبة الشافعية** : علوي بن أحمد السقاف، تحقيق يوس بن عبد الرحمن المرعشلي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٥ هـ
٤٤) **المدخل إلى السنن الكبرى** : أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، المحقق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، الناشر: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي – الكويت
٤٥) **المدخل إلى دراسة المذاهب الفقهية** : على جمعة محمد عبد الوهاب، الناشر: دار السلام – القاهرة، الطبعة: الثانية - ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م
٤٦) **المستصفى** : أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م
٤٧) **مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)** : أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (المتوفى: ٢٥٥هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، الناشر: دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م، عدد الأجزاء: ٤
٤٨) **مسند الشهاب القضاعي** : أبو عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر بن علي بن حكمون القضاعي المصري (المتوفى: ٤٥٤هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٧ – ١٩٨٦، عدد الأجزاء: ٢
٤٩) **مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج** : شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، عدد الأجزاء: ٦
٥٠) **المغني عن حمل الأسفار في الأسفار** : أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ)، الناشر: دار ابن حزم، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م
٥١) **الملل والنحل :** أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني (المتوفى: ٥٤٨هـ)، الناشر: مؤسسة الحلبي، عدد الأجزاء: ٣
٥٢) **المهذب في علم أصول الفقه المقارن** : عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، دار النشر: مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة الأولى: ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م، عدد الأجزاء: ٥
٥٣) **نهاية السول شرح منهاج الوصول** : عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: ٧٧٢هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية -بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م
٥٤) **نهاية المطلب في دراية المذهب** : عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (المتوفى: ٤٧٨هـ)، حققه وصنع فهارسه: أ. د/ عبد العظيم محمود الدّيب، الناشر: دار المنهاج، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م

[فهرس الموضوعات]

الموضوعات الصفحة

[مقدمة المحقق] ١
[تعريف موجز بالمخطوطة التي اعتدت عليها] ٢
[منهج التحقيق] ٣
[نماذج صور المخطوطات] ٤
[نص محقق لكتاب : الحجج البالغة على الشبه الزائغة] ٦
[مقدمة المؤلف] ٧
[العلاقة بين العلم والعبادة] ٨
[العلم أشرف من العبادة] ١٠
[وجوب العلم قبل العمل] ١٠
[عمل القلب أفضل من عمل الجوارح] ١١
[الاشتغال بالعلم أفضل من الجهاد] ١٢
[وجوب أخذ العلم من أهله] ١٣
[وجوب التحري والاحتياط في الإفتاء] ١٣
[أمثلة تورع السلف الصالح من الإفتاء] ١٤
[آداب طالب العلم] ١٦
[الرحمة في اختلاف الأئمة] ١٦
[جواز الانتقال من مذهب إلى آخر] ١٨
[مراتب العلماء المجتهدين] ١٨
[حقيقة التقليد] ٢١
[العبرة في القول المختار هي بقوة مدركه] ٢١

[قواعد اختيار الكلام المعتمد عند الشافعية] ٢٢
[الفرق بين الاتفاق وبين الإجماع عند الشافعية] ٢٣
[إفادة نفي الجواز عند الفقهاء] ٢٤
[إنما المذهب نقل] ٢٤
[لا يجوز النظر لغير المجتهد] ٢٥
[الضابط في تقسيم الأمم] ٢٧
[أحكام المخالف لأمر الله عند الإمام الغزالي] ٢٨
[اندفاع شبهة القائلين بعدم كراهة تعليم النساء الكتابة] ٣٠
[اندفاع شبهة القائلين بكراهة التشبه بالكفار مع القصد] ٣١
[اندفاع شبهة القائلين بمطلوبية معرفة الخسوف وحسنية الترجمة والتفسير في الخطب الجمعية] ٣٢
[بدعة البسملة في أول الخطبة] ٣٤
[النية تؤثر في المباحات والطاعات لا في المنهيات] ٣٤
[اندفاع شبهة القائلين باتحاد حكم نقض ما وقف مسجدا بأرضه و مالا] .. ٣٥
[منظومة في الرد على أهل النهضة] ٣٦
[فهرس المراجع] ٣٨
[فهرس الموضوعات] ٤٣